



محكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة

الدائرة الحقوقية التاسعة

رقم الصك: ٤٠١٠٧٩٤١٧

تاريخه: ١٤٤٠/٠٤/١٩

صحيلة رقم ١ / من ٦

صك

الحمد لله وبعد، فلدى الدائرة الحقوقية التاسعة وبناء على الدعوى المقيدة برقم ٣٨١٦٥٥٤٥ وتاريخ ١٤٣٨/٠٢/٢٠ هـ والمقامة من المدعى:

الاسم	نوع الهوية	رقم الهوية	النوع	الجنسية
امجد حسين احمد ابو شاهين	الهوية الوطنية	١٠٠٧٦٢٨٩٧٥	فرد	

ضد المدعى عليه:

الاسم	نوع الهوية	رقم الهوية	النوع	الجنسية
صلاح درويش قطب	الهوية الوطنية	١٠٦٦٢٦٧٨٥٥	فرد	السعودية

الدعوى

الحمد لله وحده وبعد فلدى أنا عبدالله بن عبدالرحمن العمرو القاضي بمحكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة خلفاً لفضيلة الشيخ زكريا بن يوسف السعيد وبناء على القرار الصادر من رئيس المحكمة بتسميتي قاضياً في هذه الدائرة برقم ٣٨٢٠٦٥١٤٢ وتاريخ ١/٠٦/١٤٣٨ هـ وبناء على المعاملة المحالة لنا من فضيلة رئيس محكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة برقم ٣٨١٦٥٥٤٥ وتاريخ ٢٠/٠٢/١٤٣٨ هـ المقيدة بالمحكمة برقم ٣٨٦٨٤٤٦٠ وتاريخ ٢٠/٠٢/١٤٣٨ هـ ففي يوم الإثنين الموافق ٢٧/٠٧/١٤٣٨ هـ افتتحت الجلسة الساعة ٢٦ : ١١ وفيها حضر المدعى امجد حسين احمد ابو شاهين المدونة ببياناته سابقاً وحضر المدعى عليه صلاح درويش قطب سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٦٦٢٦٧٨٥٥ ويسؤال المدعى عن دعواه أجاب قاتلاً : اطلب مهلة لتحريرها في الجلسة القادمة فأجيب لطلبه ورفعت الجلسة لذلك وفي جلسة أخرى. الحمد لله وحده وبعد فلدى أنا عبدالله بن عبدالرحمن العمرو القاضي في محكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة وبناء على المعاملة المحالة لنا من فضيلة رئيس محكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة برقم ٣٨١٦٥٥٤٥ وتاريخ ٢٠/٠٢/١٤٣٨ هـ المقيدة بالمحكمة برقم ٣٨٦٨٤٤٦٠ وتاريخ ٢٠/٠٢/١٤٣٨ هـ ففي يوم الخميس الموافق ٢٢/٠١/١٤٣٩ هـ افتتحت الجلسة الساعة ٣٠ : ١١ صباحاً وفيها حضر امجد بن بن حسين احمد ابوشاهين سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٠٧٦٢٨٩٧٥ وبصفته وكيلاً عن رويده بنت درويش بن احمد قطب سعودية الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٧٠١٧٧٩٤٢ او مي بنت درويش بن احمد قطب سعودية الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٧٠٢٦٠٣٧٥ ووداد بنت درويش بن احمد قطب سعودية الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١٠٢٠٢٨٥٤٥٦ بموجب الوكالة الصادرة من كتابة العدل الثانية بمكة المكرمة رقم ٣٨١٥٩٣٩٣ وتاريخ ٢٦/١/١٤٣٨ هـ والمتضمنة (البيع والإفراغ للمشتري استلام الثمن بشيك مصدق باسم الورثة - التأجير - توقيع عقود الأجرة - تجديد عقود الأجرة - استلام الأجرة بشيك باسم الورثة - إلغاء وفسخ عقود التأجير - وذلك للعقارات الواقعة - في مكة المكرمة - الخنساء - - وفيما يخص [المطالبات والمحاكم] المطالبة وإقامة الدعوى - المرافعة والمدافعة - سماع الدعوى والرد عليها - الإقرار - الإنكار - طلب اليمين ورده والامتناع عنه - إحضار الشهود والبيانات والطعن فيها - الإجابة والجرح والتعديل ونحوه) وبصفته وكيلاً عن عبدالله بن حسين احمد ابوشاهين سعودي الجنسية بموجب سجل مدني رقم ١١١٦٢١٧٨٤٣ بموجب الوكالة الصادرة من كتابة العدل الثانية برقم ٣٨٢٨٠٢١٨ وتاريخ ١٧/٢/١٤٣٨ هـ والمتضمنة (وذلك في البيع والإفراغ للمشتري استلام الثمن تحديث المحكوك وإدخالها في النظام الشامل - تعديل الحدود



محكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة

الدائرة الحقوقية التاسعة

رقم الصك: ٤٠١٠٧٩٤١٧

تاريخه: ١٤٤٠/٠٤/١٩

صحيفة رقم ٢ / من ٦

صك

والأطوال والمساحة وأرقام القطع والمخططات والصكوك وتواريخها وأسماء الأحياء - البيع والإفراغ للورثة استخراج صك بدل مفقود استلام الصك - وفيما يخص [المطالبات والمحاكم] المطالبة وإقامة الدعاوى - المرافعة والمدافعة - سماع الدعاوى والرد عليها - الإقرار - الإنكار - الصلح - التنازل - طلب اليمين ورده والامتناع عنه - إحضار الشهود والبيئات والطعن فيها - الإجابة والجرح والتعديل ونحوه (ووكيلا عن حسين احمد حسين ابو شاهين سعودي الجنسية سجل مندي رقم ١٠٠٧٦٢٨٩٤٢ وعن احمد حسين احمد ابو شاهين سعودي الجنسية سجل مندي رقم ١٠٠٧٦٢٨٩٦٧ وعن اياد حسين احمد ابو شاهين سعودي الجنسية سجل مندي رقم ١٠٥٤٣٨٤٠٥٠ وعن ايمن حسين احمد ابو شاهين سعودي الجنسية سجل مندي رقم ١٠٦٦٤٢٢٠١٣ وعن هلال حسين احمد ابو شاهين سعودي الجنسية سجل مندي رقم ١٠٩٥٥١٢٤٥٣ والصادرة من كتابة العدل الثانية بمكة المكرمة برقم ٣٨١١٨٢٠٩ بتاريخ ١٩/٠١/١٤٣٨هـ والمتضمنة (المطالبة وإقامة الدعاوى - المرافعة والمدافعة - سماع الدعاوى والرد عليها - الإقرار - الإنكار - الصلح - التنازل - طلب اليمين ورده والامتناع عنه - إحضار الشهود والبيئات والطعن فيها - الإجابة والجرح والتعديل ونحوه) ولم يحضر المدعى عليهم ولا وكيلا عنهم ولم يتقدمون بعذره تقبله المحكمة ، وبسؤال وكيل المدعين عن عدم مجيئة بالجلسة السابقة أجاب قائلا : عدم السماح لي برخصة من العمل . عليه قررت قبول عذره ومواصلة الدعوى وأذنت له بتحرير دعواه فأدع قائلًا "إنه بتاريخ ١١/٠٤/١٤١٦هـ توفي مورثنا/ درويش أحمد قطب وانحصرت ورثته في/ زوجته حليلة معتوق مغربي وفي أولاده منها صلاح وأحمد ومريم ووداد ومرام ورويدة ومي بموجب صك حصر الورثة الصادر من المحكمة الكبرى بمكة برقم ٢٩٠/٨/١٤١٦هـ، وتاريخ ٣٠/٠٥/١٤١٦هـ، ثم توفيت بعده جنتي حليلة ثم توفيت والدتي مريم وانحصرت ورثتها في زوجها حسين أحمد حسين ابو شاهين وفي أولادها أحمد وأمجد وإياد وأيمن وهلال وهاني وعبدالله أولاد حسين أحمد ابو شاهين بموجب صك حصر الورثة الصادر من محكمة الأحوال الشخصية بمكة برقم ٣٧١٩٦١٨٢ بتاريخ ٢٦/٠٣/١٤٣٧هـ وقد خلف مورثنا درويش بعد وفاته تركه، وهي عبارة عن/ عقار مكون من عمارة من ثلاث شقق ويقع في الخانسة خلف مطعم شعلة الشواية بموجب الصك الصادر من المحكمة الكبرى بالرقم ١١٨/١٣ في ١٨/٠٥/١٣٩٦هـ والمدعى عليه يرفض البيع، أطلب قسمة التركة المذكورة وإعطائنا نصيبنا منها، هذه دعواي."

المرافعة

وبسؤاله عن الوكالة عن بقية الورثة وعن حصر الورثة للمتوفية حليلة أجاب قائلا : ليست لدي وكالة عن مرام وأطلب تبليغها وأحمد لا أعلم مكانه وقد خرج خارج المملكة ولا نعلم أين هو وأطلب تبليغه عن طريق الإمارة وأطلب مهلة لإحضار حصر ورثة للجدة حليلة هكذا أجاب عليه قررت الاستفسار عن صك العقار وهل هو ساري المفعول أم لا ؟ وإعادة تبليغ المدعى عليهم صلاح ومرام كما قررت الكتابة لإمارة المنطقة لتبليغ المدعى عليه أحمد والكتابة لجوازات المنطقة للإفادة عن خروج المدعى عليه من المملكة ورفع الجلسة لذلك وفي جلسة أخرى. حضر امجد بن بن حسين احمد ابوشاهين المدونة ببياناته سابقا وحضرت المدعى عليها مرام بنت درويش قطب سعودية الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٦٩٢٠٦٩٦٧ وبعرض الدعوى على المدعى عليها مرام أجابت قائلة : ما ذكره المدعى من وفاة مورثنا وانحصار ورثته في من ذكر وأنه خلف العقار المذكور صحيح ولا مانع لدي من بيع العقار وتسليمي نصيبني منه هكذا أجابت ثم طلبت من المدعى صورة من صك العقار للاستفسار عن سريان مفعوله فأبرز صورة صك العقار وأمرت ببيعها للمحكمة العامة للإفادة عن سريان مفعول الصك ورفع الجلسة لذلك وفي جلسة أخرى. حضر امجد بن بن حسين احمد ابوشاهين المدونة ببياناته سابقا ولم يحضر المدعى عليه ولا وكيلا عنه ولم يعتذر عن الجلسة وقد وردتنا إفادة



محكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة

الدائرة الحقوقية التاسعة

رقم الصك: ٤٠١٠٧٩٤١٧

تاريخه: ١٤٤٠/٠٤/١٩

صحيفة رقم ٣ / من ٦

صك

رئيس المحكمة العامة بمكة المكرمة المقيدة لدينا رقم ٣٢٩٦٨٢٣٨٨ وتاريخ ١٤٣٩/٠٣/٠١ هـ المتضمنة (نفيكم أنه بالبحث في جميع السجلات لدينا تبين أن الصورة المرفقة للصك تعذر الإفادة عنها نأمل تصوير الصك في صورة واحدة متصل بعضها ببعض ومكتملة الشروحات) وبسؤال المدعى عليه هل لديك صورة لصك أجاب قلا : ليس لدي صورة والصك لدى المدعى عليه، عليه قررت إحضار المدعى عليه بالقوة الجبرية ورفعته الجلسة لذلك وفي جلسة أخرى حضر المدعي امجد حسين احمد ابوشاهين والمدونة ببياناته سابقاً ولم يحضر المدعى عليه ولا وكيله عنه ولم يتقدم بعذر تقبله المحكمة وبسؤال المدعي هل أحضرت صورة من صك العقار . أجاب قانلاً : ليس لدي صورة وإنما موجودة عند المدعى عليه . هكذا أجاب . وقد تم طلب المدعى عليه في الجلسة السابقة ولم تردنا الإفادة من عدمه . وعليه قررت الكتابة إلى المحكمة العامة بمكة المكرمة لإفادتنا بصورة ضمنية لصك العقار رقم (١١٨/١٣) وتاريخ ١٣٩٦/٠٥/١٨ هـ وأمرت بإحضار المدعى عليه بالقوة الجبرية ورفعته الجلسة لذلك وفي جلسة أخرى حضر المدعي امجد حسين احمد ابوشاهين والمدونة ببياناته سابقاً وحضر لحضوره المدعى عليها صلاح درويش قطب سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١٠٦٦٢٦٧٨٥٥ وبسؤال المدعى عليه صلاح درويش قطب عن أصل الصك للعقار وعن شهادة الوفاة لوالدته حليمه أجاب قانلاً : نعم لدي شهادة الوفاة وأصل الصك وهو تالف وأطلب مهلة لإحضارهما في الجلسة القادمة وأريد أن أقيم ولدي الحاضر معي درويش صلاح درويش قطب سعودي الجنسية بموجب السجل المدني رقم ١١٠٥٠٤٢٦٠٥ وكيله عني لإكمال إجراءات هذه الدعوى فأجيب لطلبه ورفعته الجلسة لذلك وفي جلسة أخرى لم يحضر المدعى ولا وكيله عنه ولم يتقدم بعذر تقبله المحكمة وحضر درويش صلاح درويش قطب والمدونة ببياناته سابقاً بصفتة وكيله عن المدعى عليه صلاح درويش قطب والمدونة ببياناته سابقاً وأحضر ما طلب منه في الجلسة الماضية من شهادة الوفاة الخاصة بحليمه معتوق عبدالقادر مغربي كما أحضر أصل صك العقار المطلوب منه وبالاطلاع عليه وجدته غير صالح للاستخدام وقابل لتلف ولا يتبين ما كتب بداخله . عليه قررت إعادته لوكيل المدعى عليه . وحيث انتهى الوقت المخصص لنظر هذه الدعوى لذا جرى شطب الدعوى للمرة الثانية ولا يمكن سماعها إلا بقرار تصدره المحكمة العليا أو التقدم بعذر مقبول عملاً بالمادة (٥٥) من نظام المرافعات الشرعية. وفي جلسة أخرى حضر المدعي امجد حسين احمد ابوشاهين والمدونة ببياناته سابقاً ولم يحضر المدعى عليه صلاح درويش قطب ولا وكيله عنه ولم يعتذر عن الجلسة وقد وردنا خطاب مدير إدارة المتابعة والقضايا التربوية بإدارة التربية والتعليم بالعاصمة المقدسة المقيد لدينا برقم ٣٩٢٦١٩٩٤٧ وتاريخ ١٤٣٩/٠٧/٠٤ هـ والمتضمن (عليه نفيكم أن المذكور بلغ بذلك ووقع بالعلم بموجب الإفادة رقم ٣٤١٨ وتاريخ ١٤٣٩/٠٦/١٨ هـ المرفق صورته) وبسؤال المدعي عن عدم حضوره في الجلسة الماضية أجاب قانلاً : لدي عمل ولم يأتني ولم أستطيع الحضور في الموعد المحدد ، عليه قررت قبول العذر والسير في الدعوى ، وبسؤال المدعي عن حصر الورثة للمتوفاه حليمه أجاب قانلاً : نعم لقد أحضرت حصر الورثة هكذا أجاب ثم أبرز صك حصر الورثة الصادر من محكمة الأحوال الشخصية برقم ٣٩٥٩٩٢٣٧ وتاريخ ١٤٣٩/٠٦/٢٤ هـ المتضمن (انحصار ورثة المتوفاه حليمه معتوق مغربي في (أولادها صلاح و أحمد و مرام و رويده و مي و وداد و مريم) لا وارث لها سواهم) وفيها وردتنا إفادة رئيس المحكمة العامة المساعد بمكة المكرمة برقم ٣٩٢٢١١٩٤٠ وتاريخ ١٤٣٩/٠٦/٢٠ هـ مرفقاً بها صورة من سجل الصك رقم ١١٨/١٣ وتاريخ ١٣٩٦/٠٥/١٨ هـ وبالاطلاع عليها لم أجد الإفادة منهم هل الصك ساري المفعول أم لا وعن آخر التهميشات عليه لذا قررت بعث الصورة المرفقة بالإفادة لرئيس المحكمة العامة بمكة المكرمة والإفادة هل السجل ما زال ساري المفعول وعن آخر تهميش عليه وعن الرهن هل ما زال مرهوناً أم لا ، كما قررت الكتابة لصندوق التنمية العقارية للإفادة عن مقدار الرهن وهل لديهم مانع من بيع العقار في المزاد العلني أم لا ورفعته الجلسة لذلك وفي جلسة أخرى وبالاطلاع على المعاملة وردتنا إفادة صندوق التنمية العقارية المقيدة برقم ٣٩٢٢٨٩١٦٢١ وتاريخ ١٤٣٩/٠٧/٢٣ هـ المتضمنة طلب تزويدهم بشهادة الوفاة أو سجل المدعي للمقترض لإفادتنا بمبلغ القرض ، كما جرى



محكمة الاحوال الشخصية بمكة المكرمة

الدائرة الحقوقية التاسعة

رقم الصك: ١٠١٠٧٩٤١٧

تاريخه: ١٤٤٠/٠٤/١٩

صحيفة رقم ٤ / من ٦

صك

الكتابة للمحكمة العامة لإفادتنا عن سريان مفعول الصك فور دتنا الإفادة منهم المقيدة لدينا برقم ٣٩١٤٩٠٨١٢ وتاريخ ٢٢/٠٤/١٤٣٩ هـ تعذرت الإفادة عن سريان مفعول الصك ، عليه قررت إعادة الكتابة للمحكمة العامة لطلب صورة ضوئية لسجل الصك وعن آخر التهميشات عليه والكتابة لصندوق التنمية العقارية للإفادة عن مقدار الرهن وعن موافقته على البيع من عدمه مع تزويدهم بصورة لكزت العائلة للمتوفى ورفعت الجلسة لذلك وفي جلسة اخرى ولم يحضر المدعى عليه ولا وكيل عنه ولم يعتذر عن الجلسة وقد وردتنا افادة من المحكمة العامة برقم ٣٩٢٩٩٦٣٧٣ وتاريخ ١٤٣٩/٨/١ هـ المرفقة في المعاملة و المتضمنة (نفيكم انه سبق تزويدكم بصورة ضوئية من سجل الصك المذكور في خطابكم رقم ٣٩٢٢١١٩٤٠ وتاريخ ١٤٣٩/٦/٩ هـ ايضا وردتنا افادة من صندوق التنمية العقاري بالعاصمة المقدسة رقم ٣٩٧١٧٣٦٥٠ وتاريخ ١٤٣٩/٨/٢ هـ والمتضمن (نفيكم بان العقار مازال مرهون لصالح صندوق التنمية العقارية ومعاملة اعفاء المتوفى متوقفة لدى لجنة اعفاء المتوفين بإدارة الصندوق ومتوقفة لحاجة اللجنة الى الطلبات التالية (صورة من الصك وصورة من بطاقة الاحوال أو كرت العائلة وصورة شهادة الوفاة وخطاب تعديل الاسم في حال وجد تعديل بالاسم مع الاصول للمطابقة) وعدم مراجعة اي من ورثة المذكور لتسليم الطلبات للفرع لتحويلها الى لجنة اعفاء المتوفين لذا نأمل ابلاغ اطراف القضية بضرورة مراجعة فرع الصندوق بمكة المكرمة مصطحبين معهم الطلبات المشار اليها في خطابنا لفصيلتكم كما انه لا مانع من الصندوق من بيع العقار للمزاد العلني بعد فك الرهن عن العقار المذكور) عليه قررت اعادة تبليغ المدعى عليه صلاح درويش قطب ورفعت الجلسة لذلك وفي جلسة اخرى حضر المدعى وكالة أمجد الوكيل رويده ووداد ومي وورثة المرحومة مريم وهم أنا وحسين والدي وأخواني وأحمد وإياد وأيمن وهلال وهاني وعبدالله، المرصودة بياناته سابقا، وحضر لحضوره المدعى عليه وكالة درويش المرصودة بياناته سابقا، وبسؤال المدعى عليه وكالة عن صك العقار أبرزه لي وجرى الاطلاع عليه فوجدته صك تالف ولا يمكن قراءة ما كتب فيه، عليه قررت الكتابة للمحكمة العامة بمكة المكرمة وبعث أصل الصك للإفادة عن سريان مفعول الصك، ولأجل ذلك رفعت الجلسة وفي جلسة أخرى حضر أمجد حسين ابو شاهين وحضر لحضوره درويش صلاح قطب المدونة ببيانتهم سابقا وقد وردت الإفادة من المحكمة العامة بمكة المكرمة والمقيدة برقم ٣٩٢٨٣٣٣٢٠ وتاريخ ٢١/١٠/١٤٣٩ هـ والمتضمنة (يتعذر الإفادة عن الصك المرفق حيث أنه تالف ولا يمكن الإفادة عن سجله) ثم طلبت من المدعي وكالة استخراج بدل تالف للصك المذكور ، فاستعد بذلك ، وعليه قررت رفع الجلسة وفي جلسة أخرى قلدي أنا القاضي ريان بن صالح المجيدل قاضي الدائرة الحقوقية التاسعة، وفيها حضر المدعي وكالة أمجد المرصودة بياناته سابقا، ولم يحضر المدعى عليه ولا من ينوب عنه بوكالة ولم يقدم عذرا عن تخلفه، وبناء على الفقرة الثانية من المادة ٥٧ من نظام المرافعات الشرعية قررت السير في الدعوى غيابيا، وبسؤال المدعي وكالة هل أحضرت صك بدل فاقد للصك الأصلي التالف اجاب بقوله: لا، ويتعذر علي ذلك كوني وكيل ولست أصيل، هذه إجابتي، ثم طلب المدعي قائلا: اطلب الكتابة لمصدر الصك المحكمة العامة بمكة المكرمة، لاستخراج بدل فاقد عن الصك التالف كوني وكيل عن أغلب الورثة، ولم تمكني المحكمة من استخراج ذلك، وأطلب إعطاني أصل الصك التالف، لأبرزه للمحكمة العامة بمكة، هذه إجابتي، عليه قررت الكتابة للمحكمة العامة بمكة المكرمة لتمكين المدعي وكالة أمجد من استخراج بدل فاقد للصك الصادر برقم التسجيل ١٣ / ١١٨ في ١٨ / ٥ / ١٣٩٦ هـ لكون الصك لا يظهر ما كتب فيه، وتم تسليمه أصل الصك، ولأجل ذلك رفعت الجلسة وفي جلسة أخرى حضر المدعي أصالة ووكالة أمجد المرصودة بياناته سابقا، ولم يحضر المدعى عليه ولا من ينوب عنه بوكالة ولم يقدم عذرا عن تخلفه، وبسؤال المدعي أصالة ووكالة هل أحضرت صك من المحكمة العامة اجاب قائلا: راجعت المحكمة العامة وذكروا لي أنهم الآن في مبنى جديد، وأنهم يرتبون المعاملات، وأطلب إعطاني مهلة كي أراجعهم، هذه إجابتي، ولأجل ذلك رفعت الجلسة وفي جلسة اخرى حضر المدعي أصالة ووكالة أمجد المرصودة بياناته سابقا، ولم يحضر المدعى عليه ولا من ينوب عنه بوكالة ولم يقدم عذرا عن تخلفه، وفيها قد وردنا



محكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة

الدائرة الحقوقية التاسعة

رقم الصك: ٤٠١٠٧٩٤١٧

تاريخه: ١٤٤٠/٠٤/١٩

صحيفة رقم ٥ / من ٦

صك

من المحكمة العامة برقم ٤٠ / ١١٠٠٣٢٨ و تاريخ ٤٠ / ٣ / ٢٤ هـ صك العقار بدل الفاقد الصادر من المحكمة العامة بمكة المكرمة برقم ١١٨ / ١٣ / و تاريخ ١٨ / ٥ / ١٣٩٦ هـ، وعليه قررت الكتابة لمصدره للاستفسار عن سريان الصك، ولأجل ذلك رفعت الجلسة وفي جلسة أخرى حضرت حضر المدعي أصالة ووكالة أمجد المرصودة ببياناته سابقاً، ولم يحضر المدعى عليه ولا من ينوب عنه بوكالة ولم يقدم عنراً عن تخلفه، وقد كتبت لمصدر الصك للاستفسار عن سريان مفعول الصك ووردنا منهم برقم ٤٠ / ١٢٠٥٣٩٥ و تاريخ ٤٠ / ٦ / ٤ هـ، والمتضمن: (أن سجل الصورة المخرجة للصك رقم ١١٨ / ١٣ في ١٨ / ٥ / ١٣٩٦ هـ، ولا يوجد على سجله سوى ما شرح عليه وساري المفعول حتى تاريخه ٤٠ / ٥ / ١٤٤٠ هـ) انتهى، وقد كتبت لصندوق التنمية العقاري لإفادتهم عن الإذن ببيع العقار ووردنا مهم الإفادة بالرقم المقيد بالمحكمة ٤٠ / ١٢٧٧٧١٩ و تاريخ ٤٠ / ٩ / ٤ هـ وبالرقم لدى صندوق التنمية ٤٠٦٩٣٥ و تاريخ ٤٠ / ٥ / ١٤٤٠ هـ، والمتضمن: (تنفيذ فضيلتكم بأن المواطن / درويش أحمد محمد قطب حفيظة رقم ١٤٣ و تاريخ ١٢٣٨٩ / ١ / ٢٣ هـ حامل الهوية الوطنية رقم ١٠٧٠١٧٧٩٢٦ قد وقع مع صندوق التنمية العقارية عقد قرض بالرقم ١١٠٩٣ / ١ / ٢ في ١١ / ٧ / ١٤٠٣ هـ وتم رهن الأرض المملوكة له بالصك رقم ١١٨ / ١٣ في ٨ / ٥ / ١٣٩٦ هـ، وأن على المقترض مبلغ واجب سداده و قدره (١٩٥٧٣٠.٦٠) مائة وخمسة وتسعون ألف وسبعمائة وثلاثون ريال وستون هللة مرفق كشف حساب،) أما ما يتعلق بطلب فضيلتكم ابداء مرئيات الصندوق تجاه بيع العقار فإن صندوق التنمية العقارية ليس لديه ما يمنع من هذا الإجراء بشرط تحرير شيك مصرفي بالمبتقى من مبلغ القرض، وأن يتم فيه ذكر أن المبلغ لسداد مبلغ القرض رقم ١١٠٩٣ / ١ / ٢ و تاريخ ١١ / ٧ / ١٤٠٣ هـ) انتهى، وبعرض ذلك على المدعي أصالة ووكالة أمجد أجاب قائلًا: هذا يعتبر دين على والدي، وأنا موافق على أن يباع العقار بالمزاد العلني وأن يحرر شيك باسم صندوق التنمية العقاري، قبل قسمة التركة فيما بيننا، ثم بعد ذلك يقسم المبتقى للورثة كل حسب نصيبه الشرعي، هذه إجابتي، وبسؤال المدعي أصالة ووكالة أمجد هل لمورثه دين أو وقف أو وصية أجاب بقول: لا ليس لديه شيء من ذلك، سوى ما ورد من صندوق التنمية، هذه إجابتي،

الأسباب

فبناء على ما تقدم من الدعوى والإجابة، وحيث قرر المدعي أصالة ووكالة بيع العقار المذكورة أعلاه، وبناء على ما جاء في صك الملكية المذكور أعلاه والمتضمن تملك مورث موكل المدعي والمدعى عليه للعقار المذكور، وبما أن صك العقار ساري المفعول سوى ما شرح فيه من أنه مرهون لصندوق التنمية العقاري، وبما أنه تم مخاطبة صندوق التنمية لأجل الإفادة عن الإذن ببيع العقار، فأفادوا بأن ليس لديهم ما نع من بيع القار بشرط أن يتم تحرير شيك مصرفي بالمبتقى من مبلغ القرض، وأن يتم فيه ذكر أن المبلغ لسداد مبلغ القرض رقم ١١٠٩٣ / ١ / ٢ و تاريخ ١١ / ٧ / ١٤٠٣ هـ، وبما أنه جرى عرض ذلك على المدعي أصالة ووكالة وأجاب بأن ما ورد من صندوق التنمية العقاري أنه موافق عليه، بأن يباع العقار ثم يسدد أولاً لصندوق التنمية العقاري المبلغ المذكور، ثم يقسم الباقي بين الورثة كل حسب نصيبه الشرعي، وبما أن المدعي أصالة ووكالة طلب بيع العقار الموصوف في الدعوى، وتسليمه وتسليم موكله نصيبه منه، ولأن لكل وارث حقاً في عين تركة مورثه، وحيث قرر الفقهاء أنه يجب إجابة من طلب القسمة لإزالة ضرر الشركة، قال في مطالب أولى النهى ما نصه: "ومن دعا شريكه فيها أي قسمة التراضي إلى بيع أجبر على البيع معه فإن أبي أي امتنع شريكه من البيع معه (بيع)؛ أي باعه حاكم عليهما وقسم الثمن بينهما على قدر حصتيهما"، وبعد الاطلاع على حصر الورثة وصك الملكية، لذلك كله فقد قررت ما يلي: ١/ بيع العقار المرصودة حدوده وأطواله بباطن الصك رقم ١١٨ / ١٣ و تاريخ ١٨ / ٥ / ١٣٩٦ هـ بالمزاد العلني، ومن ثم تسليم كل وارث نصيبه الشرعي. ٢/ أن يتم تسديد مبلغ القرض لصندوق التنمية العقارية قبل تسليم الورثة نصيبهم، ومبلغ القرض (١٩٥٧٣٠.٦٠) مائة وخمسة وتسعون ألف وسبعمائة



محكمة الأحوال الشخصية بمكة المكرمة

الدائرة الحقوقية التاسعة

رقم الصك: ١٠١٠٧٩٤١٧

تاريخه: ١٤٤٠/٠٤/١٩

صحيفة رقم ٦ من ٦

صك

وثلاثون ريال وستون هللة. ٣/ أن يتم تحرير شيك مصرفي بالمتبقي من مبلغ القرض المذكور في رقم (٢)، وأن يتم فيه ذكر أن المبلغ لسداد مبلغ القرض رقم ١١٠٩٣ / ١ / ٢ وتاريخ ١٤٠٣ / ٧ / ١١ هـ، وهذه الفقرة لدى قاضي التنفيذ إجراءاتها حسب النظام. ٤/ أن يحفظ نصيب المتخلف عن الاستلام في الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم.

الحكم

هذا ما ظهر لي وبه حكمت، -والله أعلم وأحكم- وبذلك حكمت ويعد الحكم حضوريا في حق المدعى عليه وله حق الاعتراض على الحكم خلال ثلاثين يوما تبدأ من يوم غد وإذا لم يعترض خلال هذه المدة فسكتسب الحكم الصفة القطعية وذلك بناء على المادة (١٦٥) من نظام المرافعات الشرعية ولائحته التنفيذية. وأمرت بإصدار الحكم حالا وإرفاق نسخة منه في المعاملة.

خاتم المحكمة

توقيع القاضي
ريان بن صالح بن عبدالعزيز المجيدل



على كافة الدوائر والجهات الحكومية المختصة للعمل على تنفيذ هذا الحكم بجميع الوسائل النظامية المتبعة ولو أدى إلى استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة.

الموظف المختص / محمد بن عبدالله الغامدي

توقيع /

الختم

